

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2004/L.86
15 April 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ١٧ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إثيوبيا، إريتريا، إكوادور*، أنغولا*، بنما*، بوروندي*، توغو، تونس*، الجزائر*، الجماهيرية العربية الليبية*، جمهورية تازانيا المتحدة*، الجمهورية العربية السورية*، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، جمهورية الكونغو الديمقراطية*، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية*، رواندا*، السنغال*، سوازيلند، السودان، الصين، غينيا الاستوائية*، فييت نام*، الكاميرون*، كوبا، الكونغو، كينيا*، ماليزيا*، موزامبيق*، اليمن*: مشروع قرار

٢٠٠٤/... - حقوق الإنسان والتضامن الدولي

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشدد على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن تجري وفقاً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ تؤكد من جديد أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية أمور مترابطة ويعزز بعضها بعضاً،

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تذكّر بأن الدول تعهدت في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، المعقود في حزيران/يونيه ١٩٩٣، بأن تتعاون فيما بينها من أجل ضمان التنمية وإزالة العقبات التي تعترض التنمية، وأكدت أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع قيام تعاون دولي فعال لإعمال الحق في التنمية وإزالة العقبات التي تعترض التنمية،

وإذ تؤكد من جديد أن المادة ٤ من إعلان الحق في التنمية تستوجب القيام بعمل مستمر لتعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع، وأن التعاون الدولي الفعال، كتكملة لجهود البلدان النامية، أساسي لتزويد هذه البلدان بالوسائل والتسهيلات الملائمة لتشجيع تنميتها الشاملة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على أن تتعهد كل دولة من الدول الأطراف في هذا العهد باتخاذ التدابير اللازمة، منفردة وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تتيحه مواردها المتوفرة، للعمل تدريجياً على الإعمال التام للحقوق المعترف بها في هذا العهد، وذلك بجميع الوسائل الممكنة، بما فيها خاصة اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة،

وإذ تؤكد من جديد أن اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة اقتصادياً والبلدان النامية أمر غير مقبول ولا يجوز أن يستمر وأنه يعوق أعمال حقوق الإنسان في المجتمع الدولي ويزيد من حتمية قيام كل بلد ببذل قصارى جهده لسد هذه الفجوة وفق قدراته،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء عدم وصول الفوائد الضخمة الناجمة عن عملية العولمة والترابط الاقتصادي إلى جميع البلدان والمجتمعات والأفراد، وإزاء تزايد استبعاد عدة بلدان، لا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان الأفريقية، من فوائد تلك العملية،

واقتراناً منها بأنه يمكن إيجاد عالم أفضل للأجيال الحاضرة والمقبلة،

وإذ تدرك الحاجة إلى موارد جديدة وإضافية لتمويل برامج التنمية في البلدان النامية،

وإذ تؤكد من جديد الأهمية الحاسمة لزيادة الموارد المخصصة للمساعدة الإنمائية الرسمية، وإذ تذكر بالتعهد الذي قطعه البلدان الصناعية على نفسها بأن تخصص للمساعدة الإنمائية الرسمية نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي،

وإذ تؤكد ضرورة إقامة صلات جديدة ومنصفة وشاملة من الشراكة والتضامن بين الأجيال وتعزيز تضامن الأجيال من أجل بقاء البشرية،

- وإذ تدرك أن العناية التي أوليت لأهمية التضامن الدولي، بوصفه عنصراً حيوياً في جهود البلدان النامية الرامية إلى إعمال حق شعوبها في التنمية وتعزيز التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع، لم تكن كافية،
- واقتناعاً منها بأنه يمكن النهوض بالتنمية الاجتماعية عن طريق التعايش السلمي والعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول ذات النظم الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية المختلفة،
- وإذ تعرب عن تصميمها على كفالة أن تعي الأجيال الحاضرة وعياً كاملاً مسؤوليتها تجاه الأجيال المقبلة،
- ١ - تؤكد من جديد الترابط بين مفاهيم الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
 - ٢ - ترحب بما ورد في الإعلان الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات في قمة الألفية من اعتراف بالقيمة الأساسية للتضامن في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، والذي جاء فيه أن التحديات العالمية يجب أن تواجه على نحو يكفل توزيع التكاليف والأعباء بصورة عادلة، وفقاً لمبدأي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين، وأن من حق الذين يعانون، أو الذين هم أقل المستفيدين، أن يحصلوا على العون من أكبر المستفيدين؛
 - ٣ - تعرب عن عزمها على الإسهام في حل المشاكل العالمية القائمة عن طريق زيادة التعاون الدولي بهدف توفير الظروف التي تكفل إمكانية عدم المساس باحتياجات ومصالح الأجيال المقبلة بسبب أعباء الماضي، وعلى أن تراث الأجيال المقبلة عالمياً أفضل؛
 - ٤ - تحث المجتمع الدولي على النظر، على وجه الاستعجال، في تدابير ملموسة لتعزيز وتدعيم المساعدة الدولية للبلدان النامية في مساعيها من أجل التنمية ومن أجل تهيئة الأوضاع التي تتيح إعمال حقوق الإنسان إعمالاً كاملاً؛
 - ٥ - تسلّم بأن ما يسمى "حقوق الجيل الثالث" أو "الحق في التضامن" يحتاج إلى مزيد من التطوير التدريجي في إطار آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كيما يمكن الاستجابة للتحديات المتزايدة المتعلقة بالتعاون الدولي في هذا المضمار؛
 - ٦ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الحادية والستين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.